

(14)

الأخطاء النظية في العبادات

للسباح الدارير حمل



(الأخطاء اللفظية في العبادات)

ملهيك

﴿ يَا أَيُهَا الَّذِينَ آمَّنُواْ اتَّقُواْ اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾ [سورة آل عمران: ١٠٢]

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِن نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَسِمَاء وَاتَّقُواْ اللّهَ الذِي تَسَاءُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [سورة النساء: ١]
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدُ فَانَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [سورة الاحزاب: ٧٠]

أما بعد

فإن أصدق الحديث كتاب الله - تعالى - وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار.

الأخطاء اللفظية الخاصة بالمؤذنيين

(١) استحداث بعض الكلمات والأدعية قبل الأذان وبعده.

بعض المؤذنين يبتكرون من تلقاء أنفسهم بعض الكلمات التي لم ترد في السُّنَّة، فيقولونها قبل الأذان أو بعده.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية هي كما في "الاختيارات الفقهية" (٣٢٣/٥):

وأما سوى التأذين: من تسبيح وتشييد، ورفع الصوت بدعاء... ونحو ذلك في المآذن، فهذا ليس بمسنون عند الأئمة، بل قد ذكر طائفة من أصحاب مالك، والشافعي، وأحمد، أن هذا من جملة البدع المكروهة.

(٢) مداومة بعض المؤذنين على قوله " أعوذ بالله من الشيطان الرجيم"

قُبيل البدء في الأذان، سواء قالها بصوت عالٍ في مكبر الصّوت أو بصوت منخفض. وكذلك مداومة بعضهم على قول " لا إله إلا الله " قُبيل الأذان ، فتُصبح كأنها مقدمة للأذان .

(٣)الإتيان بالسيادة في الشهادة للنبي ﷺ في الأذان

فهناك من المؤذنين من يزيد في الأذان كلمة: "سيدنا" في التشهد، فيقول: "أشهد أن سيدنا محمداً رسول الله" في الأذان والإقامة، وهذا مخالف للسنة

يقول الشيخ محمود خطاب السبكي هو في "الدين الخالص" (٣/٢): لم يثبت أن أحداً ممَّن أدَّن في عهد الرسول هو وخلفائه الراشدين قال في الأذان أو الإقامة: "أشهد أن سيدنا محمداً رسول الله"، ولو كانت السيادة هنا مشروعة ما تركها أحد منهم، وما أقر على تركها وما تُرك مع قيام المقتضى؛ فتركه سنة، وفعله بدعة.

(٤)قول بعض المؤذنين: (حى على خير عمل) بعد الحيعلتين

الحيعاتين هما: "حي على الصلاة - حي على الفلاح"

فمن المخالفات أن بعض المؤذنين يقول بعد الحيعلتين: "حي على خير عمل... حي على خير عمل"، وهذه الزيادة من البدع المحدثة التي لم تثبت عن النبي الله.

قال البيهقي 🦀 كما في "السنن الكبري" (١/٥/١):

وهذه اللفظة – حي على خير العمل – لم تثبت عن النبي ﷺ فيما علَّم بلالاً وأبا محذورة، ونحن نكره الزيادة فيه. وبالله التوفيق.

(٥)الجهر بالصلاة على النبي ﷺ عقب الأذان

رفع الصوت بالصلاة والسلام على النبي ﷺ بعد الأذان كما جرت به عادة غالب مؤذني الزمان، فهو بدعة مخالفه لهدي النبي ﷺ؛ فينبغي ترك هذه البدعة والاقتصار على الوارد، فإن كل محدث في الدين مردود على صاحبه لا ثواب فيه، بل إذا فعله على أنه قربة كان آثماً. (الدين الخالص: ٨٨/٢)

- قال صاحب السنن والمبتدعات هه: والصلاة والتسليم بعد الأذان بهذه الكيفية المعروفة بدعة وضلالة وإن استحسنها كبار رجال الأزهر كالدّجوي وغيره . اه
- وقال الشيخ علي محفوظ في كتابه "الإبداع في مضار الابتداع": وكان ابتداء حدوث ذلك في أيام السلطان الناصر صلاح الدين بن أيوب، فنقول : لا كلام في أن الصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وآله وسلّم عقب الأذان مطلوبان شرعا لورود الأحاديث الصحيحة بطلبهما من كل من سمع الأذان لا فرق بين مؤذن وغيره كما في صحيح مسلم أنه صلى الله عليه وسلم قال: ﴿ إِذَا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثمّ صلوا علي فإن من صلّى عليّ صلاة صلّى الله عليه بها المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثمّ صلوا علي فإن من كان قريبا منه .إنما الخلاف في الجهر بهما على عشرا ﴾ لكن لا مع الجهر بل يُسمع نفسه أو من كان قريبا منه .إنما الخلاف في الجهر بهما على الكيفية المعروفة، والصواب أنها بدعة مذمومة بهذه الكيفية التي جرت بها عادة المؤذن من رفع الصوت بهما كالأذان والتمطيط والتغنّي ، فإن ذلك إحداث شعار ديني على خلاف ما عُهد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه والسلف الصالح من أئمة المسلمين . اه

(٦)التلحين في الأذان والتغني فيه:

ومن البدع المذمومة:التلحين في الأذان والتغني فيه؛ بما يؤدي إلى تغيير الحروف والحركات والسكنات، والنقص والزيادة محافظة على توقيع النغمات، فهذا لا يحل في الأذان، كما لا يحل في قراءة القرآن ولا يحل سماعه؛ لأن فيه تشبها بفعل الفسقة حال فسقهم، وفيه خروج عن المعروف شرعاً في الأذان.

(انظر الدين الخالص للشيخ محمود خطاب السبكي: ٢/٢، والإبداع في مضار الابتداع للشيخ على محفوظ)

وقد ذكر الإمام البخاري تعليقا – أن عمر بن عبد العزيز قال لمؤذن: أذن أذانا سمحا وإلا فاعتزلنا. قال ابن حجر هي: والظاهر أنه خاف عليه من التطريب الخروج عن الخشوع.

وقال فضيلة الشيخ عبد الله بن جبرين ها:التطريب والتلحين هو ترقيق وترديدُ الصوت وتقطيعه حتى إنّ بعضهم لشدّة تلحينه وتطريبه يصبح كأنه يغني – أو نحو ذلك – وهذا مكروه ، نعم مطلوبٌ تحسين الصوت في الأذان ، لكن لا يصل إلى الحدّ الخارج عن العادة . اه

(٧) بعض المخالفات في كلمة (الله أكبر)

- حذف هاء لفظ الجلالة وابدالها واو، فيقول: "اللو أكبر"
- "الله وأكبر" بزيادة حرف الواو بدلاً من أن ينطق لفظ الجلالة مضموماً
- -" آلله أكبر" اي أنه مد همزة آلله وكأنه وضع همزة استفهام قبل لفظ الجلالة ،وبهذا قد حول الجملة الله أكبر"؟
 - وأحياناً يضعون همزه الاستفهام قبل كلمة: "أكبر"
- "الله أكبار" بالمد بعد الباء، وهذه خطأ؛ لأن كلمة "أكبر"في الأصل أفعل تفضيل ،أي الله أكبر من كل شئ، أما كلمة "أكبار" فهى جمع: كبر، ومعناه: الجلد المنفوخ، وقيل هو الطبل ذو الوجه الواحد، وقيل هو بنات معمر من الفصيلة الكبرية.
 - "الله أجبر" فيبدل الكاف بجيم. والصحيح أن يقول: "الله أكبر".

«<u>۸)مد همر</u>زة " أشهد " فيقول " آشهد "

فتتحول الجملة إلى جملة استفهامية كأنه يقول:" أأشهد أن لا إله إلا الله"

(٩) تشديد النون في قوله أشهد أن لا إله إلا الله

مع أن الأصل أنها ساكنة فأصلها أشهد أنْ لا إله إلاّ الله .

(١٠) فتح اللام في كلمة "رسول" فيقول " أشهد أن محمدا رسول "

والصحيح أن كلمة "رسول مضمومة، لأنها خبر "أن" وبه يتم الكلام .وهذا اللحن يغير المعنى وهو يقع كثيرا عند العوام.

(١١) إسقاط الهاء من "الصلاة"، والحاء من "الفلاح"

فبعض المؤذنين يقولون: "حي على الصلا" بغير الهاء، ومعناها (حي على النار)، وكذلك

"حي على الفلا" بغير الحاء ومعناها (حي على الصحراء)؛ وذلك نتيجة المد الزائد وانقطاع النفس. وأكثر من يقع في هذه الأخطاء هم المؤذنون الذين يتكلفون التطريب والتغني في الأذان، فتأمل كيف أنه لمّا تساهلوا بهذه المخالفة، جرّتهم إلى أخوات لها.

الأخطاء اللفظية الخاصة بمستمعي الأذان

(1) قول البعض: "الله أكبر، الله أعظم" عند بداية سماع الأذان أو "الله أكبر والعزة لله" وهذا خطأ؛ والسنَّة أن يقول كما يقول المؤذن؛ لعموم قول النبي :

"إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول. إلا في قوله حي على الصلاة حي على الفلاح فيقول: لا حول ولا قوة إلا بالله".

(٢) زيادة بعض الناس في الدعاء بعد الأذان على غير ما وردت به السنة الصحيحة. فقد أخرج البخاري عن جابر النبي النبي الله قال:

"مَن قال حين يسمع النداع: اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة، آت محمداً الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته؛ حلّت له شفاعتي يوم القيامة" وهذه هي السُنَّة في الدعاء، لكن يزيد بعض الناس على هذا الحديث زيادات لا تصح عن النبي همن تلك الزيادة:-

- قول البعض: "اللهم إنى اسألك بحق هذه الدعوة"

والسُنَّة: "اللهم رب هذه الدعوة التامة"

وقول البعض: "آت سيدنا محمدا"

قال الألباني 🦀 كما في "إرواء الغليل" (١/١):

كلمة "سيدنا" شاذة ومدرجة من بعض النساخ، والسُّنَّة: "آت محمدا"

- قول البعض: "آت محمدا الوسيلة والفضيلة، والدرجة العالية الرفيعة"

والسُّنَّة: "دون ذكر الدرجة العالية الرفيعة"

وقول البعض: "إنك لا تخلف الميعاد" والسُّنَّة: تركها؛ لأنها لم تثبت عن النبي ﷺ

قال الألباني 🦀 : هي شاذة.

(٣)قول أحدهم: "صدقت وبررت" أو "صدق رسول الله" عند سماع المؤذن وهو يقول: "الصلاة خير من النوم".

وهذا خطأ، والسُّنَّة أن يقول كما يقول المؤذن؛ لعموم قول النبي يراية

"إذا سمعتم المؤذن؛ فقولوا مثل ما يقول، إلا في قوله: حي على الصلاة... حي على الفلاح، فيقول: لا حول ولا قوة إلا بالله".

فإذا قال المؤذن: "الصلاة خير من النوم" فعلى المستمع أن يقول: "الصلاة خير من النوم".

الأخطاء اللفظية عند الإقامة

(١)قول البعض عند الإقامة: "قائمين لله طائعين"

وهذا خطأ؛ لأنه لم يرد في السُنَّة شيء من ذلك، والسُنَّة متابعة المقيم المؤذن في الإقامة كما يتابع الأذان، ثم يقول بعدها كما يقول بعد الأذان؛ لأن النبي على الإقامة أذاناً كما قال:

(٢)قول البعض عند الإقامة: "اللهم أحسن وقوفنا بين يديك"

وهذا خطأ أيضاً، ولم يرد في السُّنَّة كذلك

(٣)قول البعض عند إقامة الصلاة: "أقامها الله وأدامها".

وهذا خطأ، ولعل حجة من يقول هذا ما رواه أبو داود عن أبى أمامة أو عن بعض أصحاب النبي الله الذبي الله النبي الله النبي الله الله وأدامها". لكن هذا الحديث ضعيف لا يُعوَّل عليه

(٤)قول البعض: "حقا لا إله إلا الله" عند انتهاء المقيم من الإقامة وقوله: "لا إله إلا

الله "وهذا خطأ، والسُّنَّة: أن يقول مثلما يقول المؤذن في أذانه وإقامته

جاء في فتاوى اللجنة الدائمة ما نصه

السُنَة أن المستمع للإقامة يقول كما يقول المقيم؛ لأنها أذان ثان؛ فتجاب كما يجاب الأذان، ويقول المستمع عند قول المقيم للصلاة: "حى على الصلاة، حي على الفلاح": "لا حول ولا قوة إلا بالله" ويقول عند قوله: "قد قامت الصلاة" مثل قوله، ولايقول: "أقامها الله وأدامها"؛ لأن الحديث في ذلك ضعيف وقد صحّ عن رسول الله الله قال: "إذا سمعتم المؤذن؛ فقولوا مثلما يقول وهذا في الأذان والإقامة؛ لأن كلاً منهما يُسمَّى أذاناً، ثم يُصلِّي على النبي الله بعد قول المقيم: "لا الله إلا الله"، ويقول: "اللهم رب هذه الدعوة التامة، والصلاة القائمة..." الخ كما يقول بعد الأذان، ولا نعلم دليلاً يصح يدل على ذكر شيء من الأدعية بين انتهاء الإقامة وقبل تكبيرة الإحرام سوى ما ذكر، وبالله التوفيق، وصلًى الله على نبينا محمد وآله وصحبه.اهـ

الأخطاء اللفظية الخاصة بالمساجد

(١) التبرير وإعلان العزاء في الميكروفون

جاء في كتاب "الإبداع في مضار الابتداع" للشيخ علي محفوظ هي ص ١٦٥ - ١٦٧:
"ومن بدع المساجد الدائر أمرها بين الكراهة والحرمة ما يسمى بالتبرير: وهو تلاوة المؤذنين - على نحو المنارات بأصوات مرتفعة عند موت عالم - آيات من سورة الإنسان: ﴿ إِنَّ الْأَبْرَارَ يَشْرُبُونَ مِن كُأْسٍ كَانَ مِزَاجُهَا كَافُوراً ﴾ [الإنسان: ٥]، وكذلك ففي كثير من المناطق الريفية إذا مات واحد منهم، فإنهم يعلنون في الميكروفون الخاص بالمسجد عن وفاة فلان بن فلان، وهذا مخالف للسنة؛ لأن المساجد لم تجعل لمثل

الميكروفون الخاص بالمسجد عن وفاة فلان بن فلان، وهذا مخالف للسنة؛ لأن المساجد لم تجعل لمثل هذا، وعلى المثل الجملة: فمثار هذه البدعة ما كانت تفعله الجاهلية من النعي، كانوا يرسلون من يُعلم بموته على أبواب الدور والأسواق، قال في "سبل السلام": من النعي المنهي عنه النعي على أعلى المنارات في هذه الأعصار في موت العلماء. اه بتصرف (الإبداع في مضار الابتداع)

(٢) نشد الضالة في المسجد

بعض الناس إذا ضاع منه شيء؛ فإنه يذهب إلى المسجد، ويطلب من القائمين عليه أن يعلنوا في الميكروفون عن ضالته... وهذا خطأ؛ لأن النبي ﷺ نهى عن ذلك

فقد أخرج الإمام مسلم عن أبي هريرة ر النبي ﷺ قال:

"مَن سمع رجلاً ينشد ضالته في المسجد، فليقل: لا ردَّها الله عليك، فإن المساجد لم تُبن لهذا" - وفي رواية: " إنما بنيت المساجد لما بنيت له "

قال الإمام النووي هذا الحديث فوائد منها:-

النهي عن نشد الضالة في المساجد، ويلحق به ما في معناه من البيع والشراء والإجارة... ونحوها من العقود، وكراهة رفع الصوت في المسجد.

وقوله ﷺ: "إنما بنيت المساجد لما بنيت له" معناه: لذكر الله تعالى، والصلاة، والعلم، والمذاكرة في الخير ... ونحوها.

(٣)قراءة سورة الكهف يوم الجمعة على الملأ

جاء في "كتاب الإبداع في مضار الابتداع" ص ١٧٧:

"ومن البدع قراءة سورة الكهف يوم الجمعة بصوت مرتفع، وترجيع كترجيع الغناء، والناس ما بين راكع وساجد وذاكر وقارئ ومتفكر ... وناهيك ما يكون من العوام من رفع أصواتهم استحساناً لألحان القارىء، من غير مبالاة بحرمة المكان والقرآن، وهذا كله مذموم لا يحل.

(٤)رفع الصوت في المسجد

ومن المخالفات المكروهة تسامر الناس في المساجد بحديث الدنيا، وربما علت أصواتهم، وارتفع ضحكهم، وكثر تصفيقهم الحاد، وتصفيرهم المزعج، وفي هذا هتك لحرمة بيوت الله تعالى التي أعدها لعبادته، وفيه أيضاً إيذاء للمصلين ومنع للمتعبدين. (الإبداع في مضار الابتداع ص ١٧٩)

وقد نهى النبي عن رفع الصوت في المسجد

فقد أخرج الإمام أحمد وأبو داود عن أبي سعيد الخدري رله قال:

"اعتكف رسول الله على المسجد، فسمعهم يجهرون بالقراءة، فكشف الستر وقال: ألا إن كلكم مناج ربه؛ فلا يؤذين بعضكم بعضاً، لا يرفع بعضكم على بعض في القراءة".

وهذا النهي وقع عند رفع أصواتهم بالذكر والقرآن، فكيف إذا كان بكلام فيه ما فيه من الحرمة والتشويش؟.

(٥) الكلام في الخلاء (عند قضاء الحاجة)

وهذه من المخالفات الشائعة بين المسلمين

ولقد أورد الشوكاني هو في "نيل الأوطار" باباً بعنوان: "باب كف المتخلي عن الكلام" واستدل فيه بحديث ابن عمر هو في "صحيح مسلم":

"أن رجلاً مرَّ ورسول الله ﷺ يبول؛ فسلَّم عليه؛ فلم يرد عليه"

فقال الشوكاني :

وهو يدل على كراهية ذكر الله حال قضاء الحاجة، ولو كان واجبا، كردَّ السلام.

ملاحظة:

يجوز الكلام إذا كان لضرورة، كإرشاد أعمى يُخْشَى عليه من التردي... أو غير ذلك من الأشياء الضرورية، وإذا عطس فإنه يحمد الله بقلبه؛ تعظيماً وتتزيها لذكر الله في هذا المكان.

الأخطاء اللفظية عند الوضوء

(١)التلفظ بالنيسة

وهذا من البدع المحدثه وذلك لأن النيَّة محلها القلب، وهي من الفروض التي لا تصح أى عبادة إلا بها قال ابن القيم الله عند الله و الله الله و ولا أحد قال البن القيم الله عنه الله الله و الله الله و ولا أحد من أصحابه البتة ولم يرد عنه في ذلك حرف واحد لا بإسناد صحيح ولا ضعيف. اهـ

(٢)أذكار مبتدعة أثناء الوضوء

هناك من الناس من يبتدعون أذكاراً أثناء الوضوء لم يرد عن النبي ه ، كقول البعض عند غسل وجهد: "اللهم بيض وجهم، وتسود وجوه"، وعندما يغسل يده يقول: "اللهم اعطنى كتابى بيمينى"... وغير ذلك من الأذكار المبتدعة

قال ابن القيم ه : ولم يكن النبي إلى يقول على وضوئه شيئاً غير التسمية، وكل حديث في أذكار الوضوء الذي يقال عليه مكذوب، مختلق عليه مكذوب، ولم يثبت عنه إلا التسمية،

وهذا الدعاء في أوله وهو: "اللهم اغفر لى ذنبي، ووسع لى في داري، وبارك لي في رزقي". (رواه النسائي، وصحيح الألباني في صحيح الجامع: ١٢٦٥)

وكان يقول بعد الوضوع: "أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد ان محمداً عبده ورسوله، إلا فُتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاع".

زاد الترمذي فيه: "اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المُتَطَهِّرين"

وفي حديث آخر عند النسائي: "كان إلى يقول بعد الوضوع: سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك"

(٣)قول بعضهم لبعض: (زمزم) بعد الوضوء

وهذا الكلام لا أصل له في سنة رسول الله في ولكن السُنَّة أن يقال كما مر بنا في العنصر السابق وقد سئل الشيخ ابن عثيمين فقيل له: هناك من الناس من يزيد في الأذكار كقول البعض بعد الصلاة: "تقبل الله" أو قولهم بعد الوضوء "زمزم" فما تعليقكم على ذلك؟ فأجابه فقال: هذا ليس من الذكر، هذا من الدعاء إذا فرغ وقال: "تقبّل الله منك" ولكن مع ذلك لا نرى أن يفعلها إلانسان، لا بعد الوضوء، ولا بعد الصلاة، ولا بعد الشرب من ماء زمزم؛ لأن مثل هذه الأمور إذا فعلت لربما تتخذ سنة؛ فتكون مشروعة بغير علم.

الأخطاء اللفظية في الصلاة

(١)الجهر بالنية

وهذا خطأ لأن النّيّة محلها القلب.

يقول شيخ الإسلام الله عما في "مجموع الفتاوي" (٢٢/٢٢):

"ولم ينقل عن النبي الله ولا عن أحد من أصحابه أنه قد تلقّظ قبل التكبير بلفظ النّيّة لا سراً ولا جهراً، ولا أنه أمر بذلك، ومن المعلوم أن الهمم والدواعي متوفرة على نقل ذلك لو كان كذلك، وأنه يمتنع على أصل التواتر – عادة وشرعاً – كتمانُ نقل ذلك، فإذا لم ينقله أحدٌ علم قطعاً أنه لم يكن فزيادة هذا وأمثاله في صفة الصلاة بمنزلة سائر الزيادات المحدثة في العبادات، كمن زاد في العيدين الأذان والإقامة، ومن زاد في السعي صلاة ركعتين على المروة... وأمثال ذلك. اهومن المعلوم أن النّيّة أيسر من أن يتلفظ بها، فمن قام ليتوضأ ثم خرج إلى المسجد عالماً بمراده من ذلك؛ فقد حقق النّيّة. لذا يقول شيخ الإسلام كما في "الاختيارات" ص ٤٤: النّيّة نتبع العلم، فمن علم ما أراد فعله فقد نواه، إذ لا يمكن عمل بلا نيّة.اهـ أضف إلى ذلك أن الجهر والتلفظ بالنّيّة يشوّش على المصلين؛ وهذا حرام.

(٢)قول البعض: "استعنا بالله" عند قول الإمام: ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَاكَ نَسْتَعِينُ ﴾

وهذه من البدع والمخالفات الشائعة، وبخاصة في المناطق الريفية

قال النووي هي كما في "المجموع": قد اعتاد كثير من العوام أنهم إذا سمعوا قراءة

الإمام: ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ [الفاتحة: ٥]. قالوا: ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ ، وهذه بدعة منهي عنها.

(٣)دعاء البعض عند قول الإمام: "ولا الضالين "وقبل قول المأمومين: "آمين "

فهناك من يأخذ ويجدُ في الدعاء قبل قول المأمومين: "آمين" ظنًا منه أنه بعد دعاءه يُوَمِّن الناس بعد ذلك، فكأنهم يُوَمِّنون على دعائه وهذا خطأ كبير، ومخالف لهدي النبي على فقد قال على: "إذا أمَّن الإمام فأمِّنوا، فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة؛ غُفرَ له ما تقدَّم من ذنبه". (متفق عليه)، وفي رواية: "إذا قال الإمام: ﴿غَيرِ المُغضُوبِ عَلَيهِمْ وَلاَ الضَّالِينَ ﴾، فقولوا: آمين". ففي هذا الحديث الاقتصار على التأمين.

(٤)اللحن في كلمة: "أمين "

فإن الإمام إذا قال: "ولا الضالين" فتجد المأمومين يقولون: "آمين" ويمدونها ست حركات أو أكثر. وهذا خطأ واضح (١)

والصحيح: أنها تمد حركتين فقط؛ لأن هذا مد يُسمَّى مد بدل، وهو يمد حركتان؛ لأن أصلها "أأمين" فأبدلت الهمزه الثانية من جنس الأولى فتتطق هكذا "آمين".

وكذلك فإن بعضهم يخطىء ولا ينطق هذا المد أصلاً، فيقول: "أمين"

وكذلك فإن بعضهم يخطىء في تشديد الميم فيقول: "أمّين"، ومعناها: قاصدين

كقوله تعالى: ﴿ وَلَا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ ﴾ [المائدة: ٢]

(٥)رفع الصوت بتكبيرة الإحرام (بالنسبة للمأموم) في صلاة الجماعة

وهذا خطأ يقع فيه البعض

يقول الشيخ علي محفوظ 🌦 كما في كتابه "الإبداع ص ٢٠١٣":

ومن البدع المكروهة في الصلاة رفع الصوت حيث يطلب الإسرار: كالجهر بالاستعاذة، أو دعاء الاستفتاح، أو التسبيح، فإن ذلك لم يكن على عهد رسول الله ولا أصحابه، ولا السلف الصالح، وهؤلاء قدوتنا إلى الله تعالى، فإن لم نقتد بهم فبمن نقتدي ؟

(٦)التغاير في صوت التكبير (بالنسبة للإمام) عند الجلوس للتشهد

فإنه يكبر باسترخاء، وإذا نهض كبّر بعزيمة

وقد سئل ابن عثيمين 🙈 عن ذلك فقال:

لا يجب على الإمام أن يفرِّق بين التكبير في الصلاة، بحيث يجعل للجلوس تكبيرة معينة، وللركوع تكبيرة معينة، وللركوع تكبيرة معينة، هذا لا يجب بلا شك، ولا أعلم في السُّنَة أن الرسول على كان يُفرِّق بين التكبيرات سوف بين التكبيرات سوف يأرى أن يجعل الإمام التكبيرات سواء؛ لأن أى إنسان يُفرِّق بين التكبيرات سوف يطالب بالدليل.

⁽١) وهذا الخطأ في حق من يقرأ برواية حفص عن عاصم (وهي الرواية المقدمة في مصر)، وهو جائز في رواية ورش.

(٧)أخطاء شائعة في سورة الفاتحة

١- تسكين كلمة: "رب" في قوله تعالى: ﴿ الْحَمْدُ للّهِ رَبّ الْعَالَمِينَ ﴾

٢- تسكين كلمة: "مالك" والصواب: ﴿ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴾

٣- تسكين كلمة: "فعبد" والصواب: ﴿ نَعْبُدُ ﴾

وهناك من يطيل في الضم، فيقول: "فعبدو"، وهذا خطأ

٤- عدم تشديد الياء في قوله تعالى: ﴿ إِيَّاكُ ﴾، فيقول: "إياك"

والفرق بينهما: إن التشديد تخصيص شه، ﴿ إِياكَ نَعْبُدُ وَإِياكَ نَسْعِينُ ﴾، أي: "يا رب لا نعبد إلا أنت ولا نستعين إلا بك"، وبدون تشديد: "إياك" هو ضوء الشمس، أي: أننا نعبد ضوء الشمس، ونستعين بضوء الشمس.

٥- إبدال الطاء: "تاء" في قوله تعالى: ﴿ الصِّرَاطُ ﴾، فيقول: إهدنا الصرات

٦- إبدال الصاد: "سين" في قوله تعالى: ﴿ اهدِنَا الصّرَاطَ المُستَقِيمَ ﴾، فيقول: "السراط"(١)

٧- إبدال الصاد: "شين" في قوله تعالى: ﴿ الصِّرَاطُ ﴾، فيقول: "الشراط"

٨- إبدال السين: "صاد" في قوله تعالى: ﴿ المُستَقِيمَ ﴾ ، فيقول: "المستقيم"

٩- إبدال التاء: "طاء" في قوله تعالى: ﴿ الْمُستَّقِيمَ ﴾ ، فيقول: "المسطقيم"

• ١ - إبدال الذال: "زاي" في قوله تعالى: ﴿ الَّذِينَ ﴾، فيقول: "الزين"

١١ - ضم التاء في قوله: ﴿ أُنعَمت ﴾، فيقول: "أنعمت"، وهذا خطأ فادح

١٢ - عدم المد في كلمة: ﴿الضَّالِّينَ ﴾، فيقول: "الضاليين" بدون مد

⁽١) وأبدال"الصاد" "سين" يعد لحن على رواية حفص عن عاصم(وهي الرواية المقدمة في مصر)، وهي جائزة على رواية قنبل ،ووريس.

(٨) تكرير بعض الكلمة عند قراءة الفاتحة

قال ابن قدامة في ذم الموسوسين: ومن أصناف الوسواس ما يفسد الصلاة، مثل تكرير بعض الكلمة، كقوله في التحيات: "أت أت التحي التحي "، وفي السلام: "أس أس السلام" وفي التكبير: "أكككبر"، وفي إياك: "إيا ككك"، فهذا تكرير الكلمات غيَّر معاني القراءة، وأخرج اللفظ عن وصفه من غير ضرورة، فهذا الظاهر بطلان الصلاة به، وربما كان إماماً فأفسد صلاة المأمومين، وصارت الصلاة التي هي أكبر الطاعات، أعظم إبعاداً له عن الله من الكبائر، وما كان من ذلك لا يبطل الصلاة فهو مكروه، وإخراج القراءة عن كونها على الوجه المشروع عدولاً عن السئنّة، ورغبة عن طريق رسول الله وصحابته، وربما رفع صوته بذلك فأذى سامعيه، وأغرى الناس بذمّه والوقعية فيه، وجمع على نفسه طاعة إبليس ومخالفة السئنّة، وارتكاب شر الأمور ومحدثاتها، وتعذيب نفسه وإضاعة الوقت، وآذى نفسه وآذى المصلين. اهـ

تنبيه: بعض المصلين يعاني من الوسواس في الصلاة ،وعلاج ذلك والخلاص منه

ما رواه الإمام مسلم في كتاب"الطب"عن عثمان بن أبي العاص أنه أتى النبي فقال: "يا رسول الله، إن الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وبين قراءتي يُلبّسها عليّ، فقال رسول الله: ذاك شيطان، يقال له: خنزب، فإذا أحسست به؛ فتعوّذ بالله واتفل على يسارك ثلاثاً، قال: ففعلت ذلك، فأذهبه الله عنه".

(٩) زيادة لفظ "والشكر" عند الاعتدال من الركوع

بعض المصلين يزيدون لفظة: "والشكر"عند الاعتدال من الركوع، وهذه اللفظة غير ثابتة عن النبي ﷺ والصحيح الثابت عن النبي ﷺ أنه كان يقول بعد الرفع من الركوع:

"ربنا لك الحمد" أو "ربنا ولك الحمد" أو "اللهم ربنا لك الحمد" أو "اللهم ربنا ولك الحمد" وفي "صحيح مسلم" عن أبي سعيد الخدري اللهم وفي "صحيح مسلم" عن أبي سعيد الخدري المعادة

أنه كان الله كان الذا رفع رأسه من الركوع، قال: اللهم ربنا لك الحمد، ملء السماوات وملء الأرض وملء ما بينهما وملء ما شئت من شيء بعد، أهل الثناء والمجد، أحق ما قال العبد، وكلنا لك عبد، اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجدّ منك الجدّ الحدة الح

(١٠)زيادة كلمة سيدنا في التشهد

بعض المصلين يزيد في التَّحيَّات: "اللهم صل على سيدنا محمد" وهذا خطأ واضح؛ لأن الأصل في العبادات الاتباع لكل ما جاء عن النبي هي وهذا من كمال المحبة، فالنبي هو سيدنا وإمامنا وقدوتنا وأسوتنا ومعلمنا، ولكننا نتعبَّد إلى الله بحسن الاثباع لما جاء به النبي ه ولم يرد في كتاب ولا سُنَّة عن النبي ه أو أصحابه من بعده قالوا كلمة: "سيدنا" في التشهد، وإننا والله من مقتضى علمنا بأنه ه سيدنا، فإننا لا ينبغي أن نتجاوز ما شرعه لنا من قول أو فعل أو عقيدة.

قال الشقيري 🦀 كما في "السنن والمبتدعات" ص٥٦:

والتسييد، أي: قولهم: "سيدنا" في الصلاة على النبي الله بعد التشهد.. وغيره، لم يرد أصلاً، ولم ينقل عن النبي الله ولا التابعين ولم يرو إلا في حديث لو صحّ لكان دليلاً لنا، وهو: "لا تُسيّدُونِي في الصلاة" ولا أصل له وهو ملحون، وصحة اللفظ: "لا تُسوّدُونِي" ولو كان مندوباً لما خفي على الصحابة -رضى الله عنهم - وهم أعلم الناس بما يحبه الله ورسوله.اه

(١١)التسبيح والاستغفار الجماعي بعد الانتهاء من الصلاة.

قال الحافظ ابن حجر هج: قال ابن بطال نقلاً عن الإمام مالك: إن ذلك محدث.

وهذا خطأ يقع فيه البعض، والمشروع للمصلين بعد الصلاة أن ينشغل كل واحد منهم بذكر الله في سرِّه بحيث لا يؤذي من بجواره.

أما ما جاء عن البخاري عن ابن عباس 🎥 :

حمل الشافعي هذا الحديث على أنهم جهروا به وقتاً يسيراً، لأجل تعليم صفة الذكر لا أنهم داموا على الجهر به، والمختار أن الإمام والمأموم يخفيان الذكر إلا إن أُحْتِيج إلى التعليم". (الفتح: ٢٧٩/٢)

(١٢)بعض الأئمة يبالغ في مد السلام

وهذا خطأ؛ لأنه يجعل بعض المصلين يُسلِّمون معه، أو ربما يسبقونه بسبب هذه الإطالة. وهناك كذلك من الأئمة من يطيل في كلمة: "الله أكبر"، وهذا يجعل البعض يسبقه أو يساويه.

(١٣) قول أحدهم للأخر عند السلام من الصلاة: "تقبل الله" أو "حرما"

وهذا مخالف لهدي النبي رهي بدعة لا يخلو منها مسجد، وانتشرت بين الناس

هذا وقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية 🦀 :

عن المصافحة عقيب الصلاة، هل هي سنة أم لا؟

فأجاب بقوله:

الحمد لله، المصافحة عقيب الصلاة ليست مسنونة، بل هي بدعة. والله أعلم. (الفتاوى:٣٣٩/٢٣) وقال العزُّ بن عبد السلام هي:

المصافحة عقب الصبح والعصر من البدع، إلا لقادم يجتمع بمن يصافحه قبل الصلاة. (فتاوى العزبن عبد السلام ص٢٤)

وقد ورد سؤال الى اللجنة الدائمة ما نصه:

ما الحكم في مواظبة السلام، ومصافحة الإمام، والجالس عن اليمين والشمال دبر كل صلاة مفروضة؟.

فأجابت اللجنة بما نصه: المواظبة على السلام على الإمام ومصافحته، والتزام المُصلِّي السلام على من بيمينه ومن عن يساره عقب الصلوات الخمس بدعة؛ لأنه لم يثبت ذلك عن النبي بي ولا عن خلفائه الراشدين وسائر الصحابة – رضي الله عنهم – ولو كان لنُقِل إلينا؛ لتكرُّر الصلاة كل يوم خمس مرات، وذلك لا يخفى على المسلمين؛ لكونه في مشاهد عامة، وقد ثبت عن النبي بي أنه قال:

"من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد".

وقال فضيلة الشيخ ابن جبرين 🦀 :

"كثير من المصلين يَمدُّون أيديهم لمصافحة من يليهم، وذلك بعد السلام من الفريضة مباشرة، ويدْعُون بقولهم: "تقبل الله" أو "حرما"، وهذه بدعة لم تنقل عن السلف.

والسُّنَّة المشروعة للمصلِّي بعد السلام، أن يستغفر الله ثلاثاً، ويقول أذكار الصلاة وينشغل بها عن التسليم على من بجواره.

وبعد ...

فهذا آخر ما تيسّر جمعه في هذه الرسالة

نسأل الله أن يكتب لها القبول، وأن يتقبّلها منّا بقبول حسن، كما أسأله على أن ينفع بها مؤلفها وقارئها، ومَن أعان على إخراجها ونشرها.....إنه ولى ذلك والقادر عليه.

هذا وما كان فيها من صواب فمن الله وحده، وما كان من سهو أو خطأ أو نسيان فمتي ومن الشيطان، والله ورسوله منه براء، وهذا بشأن أي عمل بشري يعتريه الخطأ والصواب، فإن كان صواباً فادع لى بالقبول والتوفيق، وإن كان ثم خطأ فاستغفر لى

وإن وجدت العيب فسد الخللا جلّ مَن لا عيب فيه وعلا

فاللهم اجعل عملي كله صالحاً ولوجهك خالصاً، ولا تجعل لأحد فيه نصيب والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلّى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. هذا والله تعالى أعلى وأعلم.....

سبحانك اللهم ويحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك